



4


سلسلة الطريق نحو الحقيقة

# أصوات الإمامية

خليفة عبيد الكلباني العماني

هلا رأى مجنة البيضاء

﴿المكتبة التخصصية للمرد على الوهابية﴾





# اصولية الامامة

خليفة عبید الكلباني العماني

دار الفطمة

حُقُوقِ الْأَطْبَعَةِ مُحْفَظَةٌ  
الْأَطْبَعَةُ لَهُوَ ذَلِكُ

١٤٦٨ - ٢٠٠٧ م

دار الفتحمة / كتب - قرطاسية - ترجمة - طباعة - خدمات أخرى

مملكة البحرين - السنابس

٠٠٩٧٣/١٧٥٥٣١٥٦ - ٠٠٩٧٣/٣٩٢١٤٢١٩ - [daralesmah@hotmail.com](mailto:daralesmah@hotmail.com)

# المقدمة



الحمد لله والصلوة والسلام على محمد واله الطاهرين.

وبعد فان هذه سلسلة كتبها الأخ العزيز الشيخ خليفة بن عبيد الكلباني العماني تتعلق بالمسائل الخلافية التي تختلف حولها نظرات المذاهب الإسلامية عموما والتي كانت مثارا للحوار ولم تزل كذلك... وقد رأى المؤلف أن تكون ميسرة ل مختلف المستويات بعيدة عن التعقيد والإطالة، ومع ذلك فإنه جعلها مذيلة بالصادر التاريخية والحديثية التي اعتمدتها أهل السنة دون ما تفرد به اتباع أهل البيت (ع) حتى تكون باللغة الحجة، قوية الدلالة.... هذا وقد جاءت هذه المقالات نتيجة تجربة عاشها المصنف وبذل فيها طاقته ووفق لأن يفتح للنور طريقا فيستضيء من كان يبحث عنه.

وفي هذا الكتيب يسلط المصنف الضوء على أصولية الإمامة بأسلوب مبسط بديع نرجو لأن ينال إعجاب القارئ، وليسrh القارئ عن نفسه حجاب التعصب وليسrh الخطى حتى يصل للحقيقة وينجو بها...

الناشر

﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بعد أن انتهيت من الحديث عن مبدأ التشيع وبيّنت بأن خط التشيع هو خط أهل البيت وهو الخط الإسلامي الصحيح وقلت بأن ما عند الشيعة هو الأمر الذي عبّدنا به الشارع المقدس بالأدلة الشرعية.

وعلى هذا فلابد وأن أبين المسائل الخلافية بيننا وبين غيرنا من المذاهب ومن هذه المسائل مسألة أصولية الإمامة وما هو الدليل عليها؟

سؤال:

**هل الإمامة من أصول الدين؟**

الجواب: أقول نعم هي من الأصول، ولكن هل هي من أصول الدين أو أصول المذهب؟

سؤال:

**ماذا هذا التضريق بين أصول الدين وأصول المذهب؟**

**الجواب:** هذا التفريق وضعه علماء المذهب لأجل الآخرين فإن الأكثرون بما لم يصله الدليل أو أنه وصله ولم يقتنع به فلا نريد أن نحمله تبعات ترك الاعتقاد بالإمامية لوازمه الخطيرة المترتبة على هذه المسألة ومن هنا قلنا إنها من أصول المذهب فتحن قد وصلنا الدليل وهو واضح لنا كل الوضوح.

**سؤال:**

## **وما هي تلك الأدلة؟**

**الجواب:** أقول إن الإمامية من الأصول كما أن النبوة من الأصول فكذلك الإمامية، لأن الغرض الذي من أجله أرسلت الرسل والأنبياء (حسب قاعدة اللطف).

وهي أن الله عز وجل خلق الخلق من أجل هدف وهو الوصول للكمالات والابتعاد عن الانحراف وبما أن مرحلة وجود الأنبياء متقطعة وغير مستمرة والمدة بين كلنبي وأخر فترة طويلة وإذا علمنا بأن النبي محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآلله وسلم هو خاتم الأنبياء والرسل فلا بد في هذه الفترة من إتمام الغرض.

(وهو الوصول إلى الكمالات والابتعاد عن الانحراف وهذا الغرض لا يحصل إلا بقيادة مختارة من الله سبحانه وتعالى وعارفة بما يريده الله ومعصومة من الزلل).

سؤال آخر:

## ماذا هذه الشروط الثلاثة الاختيار من الله وكونه معصوماً عارفاً بالأحكام؟

الجواب: أقول لو رجعنا إلى الأعراف البشرية فإننا نجد أن كل حاكم لا يقْطُر دولة على وجه الأرض فإنه من أجل تنظيم دولته، حكومة وشعباً فإنه يسن ويشرع مجموعة من القوانين والتشريعات الملزمة والتي ينفي على أتباعه اتباع تلك التشريعات وبما أن الشعب لا يمكنه أن يتصل بالحاكم ليتعرف على هذه القوانين والتشريعات فإن الحاكم في هذه الحالة يختار من شعبه الشخص الجدير الفاهم لتوسيع هذه التشريعات للشعب ولا يوكل الأمر لأي واحد من أبناء الشعب.

سؤال:

## عرفنا ماذا الاختيار ولكن ماذا العصمة والمعرفة؟

الجواب: أقول عرفنا الهدف، فلو فرضنا أن هذا الشخص المعين كان جاهلاً أو حتى لو فرضنا أنه كان عارفاً ولكن معرفة اجتهاده جزئية فعلى هذا فسوف يعطي العباد مجموعة من الأحكام الخاطئة غير الصحيحة فبدلاً

من أن يوصلهم بالله فسوف يبعدهم عن المطالب الإلهية فينتفي الغرض الذي من أجله يتم إرسال الرسل.

وكذلك القول في العصمة فإذا فرضنا أنه غير معصوم فاحتمال اتباعه للشيطان والهوى أمر واقع فلو حصل شيء من هذا فهل يجب على العباد اتباعه أو مخالفته؟ فإن اتباعه في مثل هذا لا يجوز من باب لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ومخالفته يولد انشقاقة في الأمة فماذا نفعل؟ وعليه : قلنا بالعصمة دفعاً لهذه الأمور.

هذا سؤال :

**في هذا الزمان الذي تقولون بأن الإمام المعين هو المهدى، ولكنه غير موجود ولا يمكنه أن يصل الأحكام إلى الأمة، فماذا تقولون في الجواب؟**

الجواب : أقول أنه عندما نصل إلى الإمام الثاني عشر سوف نبين ذلك ولكن وباختصار أقول : بأن الانتفاع من الإمام لم يعدم نهائياً فنخن نعتقد بوجوده ومشاركته للأمة ولكن لا نعرفه بشخصه فهو له وجود وحضور بين الأمة ، نعم حرمنا من فوائد المطلقة وهذا من باب العقاب لنا من قبل السماء لأننا نحن الذين تسببنا في هذه الغيبة وهذا الأمر قد حصل في الأمة السابقة حيث غاب عنهم أنبياؤهم في بعض الفترات عقوبة لهم.

## لماذا أنتم دون غيركم من المذاهب تقولون بأصولية الإمامة؟

الجواب: أقول نعم نحن تميّزنا عن غيرنا بهذا القول لأجل الدليل الذي مر عليك عقلاً وبقي أن ثبته كتاباً وسنة، ولكن لو تركنا القول الذي تميّزنا به عن غيرنا ورجعنا إلى مجال العمل والتطبيق فإننا سوف نجد كل المذاهب تتعامل مع الإمامة معاملة خاصة غير تلك المعاملة المختصة بالفروع فعلى سبيل المثال لو وقع اختلاف في ثبوت الهلال وعدمه ووجوب الجهاد وعدمه وحكم من يترك بعض الفروع فإنهم يرجعون هذا الاختلاف إلى الاجتهاد وأن الاختلاف حق مشروع إذا كان مرجعه إلى الاجتهاد ولكن هلم بنا لنقرأ كلامهم في الخروج على الحاكم أو عدم طاعته لترى كيف يتعاملون مع الإمامة فإنهم يقولون بوجوب طاعة الحاكم أو الخليفة طاعة مطلقة ولا يجوز مخالفته والرد عليه والخروج عنه والخارج عليه يجوز قتله إذا لم يرجع.

فمثلاً نقرأ قول الشيخ سعد الدين يقول: « وقد ظهر الفسق واشتهر الجور في الأئمة والأمراء بعد الخلفاء الراشدين، والسلف كانوا ينقادون لهم ويقيمون الجمع والأعياد بإذنهم ولا يرون الخروج عليهم»<sup>(١)</sup>.

ويقول الماوردي: « ففرض علينا طاعة أولى الأمر فينا وهو

(١) شرح العقائد النسفية، من ١٨١ و ١٨٢.

الآئمة المتأمرون علينا»<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن خلدون: « ويجب على الخلق جميعاً طاعته لقوله تعالى وأطِيعوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

ويقول أحمد بن حنبل: « السمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين، البر والفاجر ومن ولى الخلافة فاجتمع الناس ورضوا به ومن غلبهم بالسيف، وسمى أمير المؤمنين، والغزو ماضي مع الأمراء إلى يوم القيمة، البر والفاجر، وإقامة الحدود إلى الآئمة، وليس لأحد أن يطعن عليهم وينازعهم... الخ»<sup>(٣)</sup>.

ويقول أيضاً « ومن خرج على إمام من آئمة المسلمين وقد كان الناس قد اجتمعوا عليه وأقرروا له بالخلافة بأي وجه من الوجوه، كان بالرضاء أو الغلبة فقد شق الخارج عصا المسلمين وخالف الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإن مات الخارج عليه، مات ميّة جاهلية»<sup>(٤)</sup>.

فلمّاذا لم يعامل معاملة المجتهد ونقول بأنه مأجور بدلًا أن نحكم عليه بالقتل وميّته جاهلية إلا أن تكون الإمامة تختلف عن الفروع وأنها ليست بفرع.

ولقد قال الإمام الأشعري من جملة ما عليه أهل الحديث

---

(١) الأحكام السلطانية، ص ٥.

(٢) تاريخ ابن خلدون في المقدمة ج ١ ص ٢٤٢

(٣) تاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة، ج ٢، ص ٣٢٢.

(٤) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٢١.

والسنة : « ويرون العيد وال الجمعة والجماعة خلف كل إمام بروفاجر. إلى أن قال : ويرون الدعاء لأنّة المسلمين بالصلاح، ولا يخرجوا عليهم بالسيف، وأن لا يقاتلوا في الفتنة »<sup>(١)</sup>.

وكذلك قال الإمام أبواليسير محمد بن عبدالكريم البرزوي :

« الإمام إذا جار أو فسق لا ينعزل عند أصحاب أبي حنيفة بأجمعهم وهو المذهب المرضي »<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني وأصحاب الحديث : « لا ينخلع بهذه الأمور ولا يجب الخروج عليه بل يجب وعظه وتخويفه وترك طاعته في شئ مما يدعوا إليه من معاصي الله إذ احتاجوا في ذلك بأخبار كثيرة متضادرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن أصحابه في وجوب طاعة الأئمة وإن جاروا واستأثروا بالأموال »<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد النسفي في العقائد النسفية : « ولا ينزل الإمام بالفسق والجور ويجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر وعلله الشارح التفتازاني بقوله : لأنه قد ظهر الفسق واشتهر الجور من الأئمة والأمراء بعد الخلفاء الراشدين، والسلف كانوا ينقادون لهم ويقيمون الجمع والأعياد بإذنهم ولا يرون الخروج عليهم ». فمن أراد أن يتتبع كلمات الأعلام عند غيرنا يجد أن المسألة واضحة وأنهم يتعاملون مع الإمام على أنها أمر غير شخصي اجتهادي،

(١) مقالات الإسلاميين، ص ٣٢٣.

(٢) أصول الدين للأنباري البرزوي، ص ١٩٠-١٩٢، ط القاهرة.

(٣) كتاب التمهيد للباقلاني، ص ١٨٦، ط القاهرة.

وانما هو أمر كلي إلهي لا يجوز الاجتهاد الانفرادي فيه ، ومن فعل فلا يعذر وإنما يستتاب ، وإن رفض يقتل ، ويعتبرون ميتته ميتة جاهلية لأنه مات بغير إمام . فتبين أن هذا القول ليس بقولنا فقط وسوف يتبيّن لك فيما يأتي بشكل أوسع حيث صرحا بأن مسألة الإمامة مسألة إلهية التعين وهو المصرح به عند الشيعة .

سؤال :

## ما هو دليلكم من الكتاب إن كان هناك دليل؟

الجواب : أقول لدينا أدلة متعددة وللاختصار نأخذ بعضًا منها :

### الأية الأولى:

قوله تعالى : (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ<sup>١</sup> فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً فَالْأُولَا أَنْجَعُلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَسَيُكْلُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَيْحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ<sup>(١)</sup> . المستفاد من هذه مجموعة أمور هي :

الأمر الأول : أن يجعل من الله ومن مختصاته سبحانه وتعالى ومن شئونه

(١) البقرة الآية ٢٠.

حيث قال سبحانه وتعالى أني جاعل فتنسب الجعل إليه سبحانه وتعالى وذلك لعلمه بالصالح والمفاسد التي لا يدركها المخلوق وليس فقط الإنسان ومن هنا نجد الرد منه سبحانه وتعالى على الملائكة إني أعلم ما لا تعلمون وعليه قاي اختيار من غير الله ومن دون الله يعتبر اختياراً غير صحيح لعدم إدراك المخلوقين لخفايا الأمور.

الأمر الثاني: هذا أن الجعل مستمر على طول المسيرة وفي كل الأزمنة من آدم إلى يوم القيمة استفید هذا القول عقلاً ولغة.

أما من ناحية العقل ففرض المولى من جعل آدم على نبينا عليه السلام لم يكن غرضاً محدوداً بفترة زمنية محددة وإنما غرضه سبحانه وتعالى أن يجعل في الأرض خليفة ولا تخلو الأرض من خليفة له طوال الفترة الزمنية الممتدة من آدم إلى يوم القيمة، وأ adam هو فرد من هذه الخلافة الطويلة، فلو قلنا أنها مخصوصة بآدم الذي تواجد في فترة قصيرة وقصيرة جداً من عمر الإنسانية فإنه لا يتحقق الهدف المراد، ولأجل تحقق الهدف فلا بد من القول باستمرار تواجد الخليفة المجعل والمعين من قبل المولى سبحانه وتعالى.

وأما لغويًا فلقد ذكر السيد الأستاذ الحيدري في كتابه (مدخل إلى الإمامة) ما نصه :

«أن هذا الخليفة أرضي، وهو موجود في كل زمان، والدلال على ذلك قوله (جاعل) لأن الجملة الاسمية، وكون الخبر على صيغة (فاعل) التي بمنزلة الفعل المضارع، تفيد الدوام والاستمرار، مضافاً إلى أن الجعل في اللغة، كما يقول الراغب في المفردات، له استعمالات متعددة

ومنها (تصيير الشيء على حالة دون حالة) «<sup>(١)</sup>».

وهذا ما أكد جمله من المفسرين، كالرازي في التفسير الكبير<sup>(٢)</sup> والألوسي في روح المعاني<sup>(٣)</sup>. وعندما يقارن هذا الجعل بما يناظره من الموارد في القرآن الكريم نجد أنه يفيد معنى السنة الإلهية كقوله تعالى: (جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ طَلَالًا)<sup>(٤)</sup> و(وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِ نُورًا)<sup>(٥)</sup> ونحوها. انتهى كلامه دام ظله.

الأمر الثالث: الذي يستفاد من الآية أن هذا الخليفة من جنس الإنسان لكي يكون قدوة وأسوة لغيره لأنه لو كان من جنس آخر لما صلح بذلك ولسوف يحتاج المخالف من البشر باني لا أستطيع أن أقوم بما يقوم به هذا الخليفة للاختلاف بيننا في القدرات فمن هنا كان هذا الخليفة من صنف/نسخ البشرية.

الأمر الرابع: المستفاد من الآية أن هذا الخليفة يتمتع بالصفتين اللتين ذكرتهما في بداية البحث ألا وهما العلمية والعصمة وذلك مستفاد من قوله تعالى: (وَعَلِمَ إِذَا آتَيْتَهُ أَسْمَاءً كُلَّهَا)<sup>(٦)</sup> وقوله تعالى: (قَالَ يَتَفَاجَدُ أَنْبِئُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ)<sup>(٧)</sup> فمن هنا ثبت للملائكة أن هذا المخلوق يفضلهم بالعلم

(١) المفردات في غريب القرآن، من ٩٤، مادة جعل.

(٢) التفسير الكبير، ج ٢، من ١٦٥.

(٣) روح المعاني، ج ١، من ٢٢٠.

(٤) النحل الآية ٨١.

(٥) نوح الآية ١٦.

(٦) البقرة الآية ٣١.

(٧) البقرة الآية ٢٢.

والواقعي وأنهم لا يصلون إلى مستوى وإدراكاته.

ونستفيد العصمة من قوله تعالى: (قَالُوا أَنْجَعْلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ  
فِيهَا وَسَفِكُ الدِّمَاءَ) <sup>(١)</sup> فإذا كان خوف الملائكة من الإفساد في الأرض،  
والإفساد لا يكون إلا من الظلمة ولذلك قالوا للهولى سبحانه وتعالى:  
(وَخَنْ نَسْيَحُ بِحَمْدِكَ وَنَقْدِسُ لَكَ) <sup>(٢)</sup>.

أي أننا لو كنا نحن في هذا المنصب لن يحدث الفساد لأننا من الصالحين فكان الجواب منه سبحانه وتعالى لهم أنني أعلم ما لا تعلمون بتقدير أي تخافوا من هذا الأمر فأننا أعلم بمن أجعله في هذا المنصب وأنه في أعلى درجات الإيمان.

## الأية الثانية:

قوله تعالى (وَإِذْ أَبْتَلَ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَتٍ فَأَتَمَهُنَّ قَالَ إِنِّي  
جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنْالُ عَهْدِي الظَّلَمِينَ) <sup>(٣)</sup>.  
فإننا نجد النقاط التي ذكرتها في الآية السابقة تتكرر هنا فنجد أن العمل من الله سبحانه وتعالى فهو الذي جعل آدم (ع) وبقية الرسل والأنبياء وهو الذي جعل إبراهيم (ع) ولأسباب نفسها التي ذكرتها حول آدم (ع).

(١) البقرة الآية .٣٠

(٢) البقرة الآية .٣٠

(٣) البقرة الآية .١٢٤

وأننا نجد الاستمرار هنا أيضاً بقوله سبحانه وتعالى : (إِنَّ  
جَاءَكُمْ) حيث أن هذه الجملة تقييد الاستمرار.

وتتأكد هنا بدعاه إبراهيم (ع) حيث قال : (وَمَنْ ذُرِّيَّتِي) فلو أنه  
لم يعلم ولم يعرف باستمرارية النبوة والإمامية في الأرض لما طلب ذلك من  
الله .

ونعلم أيضاً بأن الله وعد باستجابة الدعاء من المؤمنين فلا بد  
أنه استجاب دعوة إبراهيم (ع) ولكن بقييد عدم إعطاء الإمامية للظلمة  
من ذريته وهنا يبرز شرط العصمة بوضوح تام ، وعلى هذا يثبت لنا أن  
الجعل لا يكون من الناس وإنما يكون منه وحده سبحانه وتعالى .

سؤال :

ولكن هذا الكلام يوقعكم في  
إشكال كبير وحاصله أنكم إذا تمسكتم  
بآيات الجعل هنا فأنتا نجد آيات بهذا  
المعنى ولكن الجعل يختلف هنا لأن  
المجعول هو إمام ليس للمؤمنين وإنما  
أئمة يدعون إلى النار .

مثال على ذلك هذه الآيات : (وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى

النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ لَا يُنَصَّرُونَ) <sup>(١)</sup>.

**فأقول في الجواب على هذه المسألة يجب علينا أن نرجع للوراء  
نوعاً ما لنسائل هذا السؤال هل نجوز الظلم على الله سبحانه وتعالى؟  
قطعاً سوف يكون الجواب بالنفي أي بنفي الظلم عنه سبحانه وتعالى  
واثبات العدل إليه حل وعلا وعلى هذا الجواب.**

نَسَائِلُ مَسْأَلَاتٍ أُخْرَى

وهو أن التعيين لمنصب النبوة  
والإمامية والخلافة من الله سبحانه وتعالى هل هذا التعيين بالاستحقاق أو  
بغير استحقاق؟

**ويمعنى أدق أن الذين اختارهم  
الله لهذه المهام هل يستحقون هذه  
المناصب أم لا؟**

فقطعاً الجواب سوف يكون نعم أنهم نالوا ذلك بالاستحقاق حيث أنهم ترافقوا عن حطام الدنيا وارتبطوا بالله ذلك الارتباط الخاص

القصص الآية ٤١

الوثيق فكان حقهم وجزاؤهم الطبيعي أن يجعلهم في هذه المواقع ولا للزم الظلم عليه وهو مستحيل وكذلك في أئمة الظلال والظلم والجور فهم اختاروا واستحقوا هذا الموقع حيث أنهما اختاروا بإرادتهم السيئة هذا الطريق إلا وهو البعد عن الله سبحانه وتعالى وسنوا الظلم والجور في البلاد والعباد فجعلهم الله في هذا الموقع الاستحقاق الذي اختاروه هم.

مع ملاحظة: أن هناك اختلاف في الجعلين. حيث أن الجعل الأول هو جعل للأفراد من قبل، فالله جعل هذا الفرد ممثلاً له وخليفة عنه لقيادة العباد إلى الله وإلى السعادة وأما الجعل في أئمة الجور وأنهم أئمة لقيادة الناس إلى النار فإن المراد أن الله جعل مبدأ أولئك الأشخاص الظلمة طریقاً وسبباً للدخول إلى النار وعليه فإن هؤلاء الظلمة أصبحوا قادة بهذا المبدأ الذي سنوه يقودون الناس به إلى الجحيم مع ترك الاختيار للبشرية في اختيار أي المبادئ مبدأ الخير الذي يدعوا إليه أهل الإصلاح ويوصل إلى الجنة والمبدأ الثاني مبدأ الشر الذي يدعوا إليه أهل الجور والظلم والفساد.

### الأية الثالثة

قوله تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمْتَنَوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُفْلِيَ الْأَمْرُ مِنْكُمْ فَإِن تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوْهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) <sup>(١)</sup>.

(١) النساء الآية .٥٩

فهذه الآية القرآنية الكريمة حسمت موضوع القيادة حيث جعلت الحاكمية بعيدة عن الاختيار وأنه أمر لا يتعلق بالبشر وإنما هو أمر يتعلق بالموالي سبحانه وتعالى فهو الأمر، وهذا الأمر لا يتعلق بمجموعة دون أخرى وإنما هو أمر عام مفروض على كل مؤمن وعلى مجموع الأمة، وأن هذه الطاعة المفروضة طاعة مطلقة لا تختص بجهة دينوية وإنما الأساس فيها الحاكمية والمرجعية الدينية حيث قال سبحانه وتعالى: (فَإِنْ تَنْزَلَّ عَنْمُ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَآلِ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَآلِيَّوْمِ الْآخِرِ) فإننا نجد أن الله يربط الأمر المختلف فيه بالإيمان (إن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَآلِيَّوْمِ الْآخِرِ) فعدم الرد إلى الله والرسول وأولي الأمر يعتبر تقضي للإيمان.

فالنتيجة أن عدم الرد يعتبر خللا في العقيدة وفي الطاعة فلا بد وأن يكون الإتباع والانصياع للله وللرسول وأولي الأمر أكبر من مسألة فروع واجتهاد.

حيث أننا نجد في آية أخرى أن أمر بالرجوع للرسول وأولي الأمر حيث يقول سبحانه وتعالى: (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنْ أَنْ أَمْنَ أوْ أَخْوَفَ أَذَاعُوا بِهِ<sup>١</sup> وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ لَعِلَّهُمْ أَلَّذِينَ يَسْتَنْطِعُونَهُ مِنْهُمْ<sup>٢</sup> وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْعَثُمُ الشَّيْطَنَ إِلَّا قَلِيلًا)<sup>(١)</sup>.

فتبيّن لنا أن الإرجاع في كلا الآيتين هو إلى الرسول وإلى أولى

(١) النساء الآية .٨٣

الأمر وهذا يستبطن الاعتقاد بأن زمن أولى الأمر غير زمان الرسول، وألا ففي زمن الرسول فالرد إلى الرسول ولا يرد إلى غيره مهما كان. وعلى هذا فإننا سوف نستكشف من هاتين الآيتين ثلاث نقاط، أي أن أولى الأمر يتمتعون بصفات ثلاثة هي كما يلي:

الصفة الأولى: العصمة: حيث أنه طلب منها الطاعة المطلقة لهم وعدم جواز المخالفه وهذا الأمر لا يتم أبداً إلا إذا قلنا بعصمة أولى الأمر وألا لو لم نقل بعصمتهم وقلنا بجواز المعصية عليهم فسوف تصبح الأمة بين خيارين لا ثالث لهما وهما: الطاعة أو المعصية.

وبمعنى أوضح إما أن نعصيهم وأما أن نطيعهم ولكن كلا هذين الخيارين قد نهانا الشارع عنهما لأن المخالفه لهم أمر يخالف الطاعة المطلقة حيث أنها أمرنا بطاعتهم طاعة مطلقة غير مقيدة بأي قيد كان فلا تجوز إذا المخالفه وقد نهينا أيضاً عن الركون للظلمة وعدم طاعة العاصي وعدم طاعة المكذب ولا المسرفين حيث قال سبحانه وتعالى : (ولَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلَنَا قَلْبَهُ<sup>(١)</sup>) ، (فَلَا تُطِعْ أَمْرَكَدِينَ<sup>(٢)</sup>) ، (ولَا تُطِعْ مِنْهُمْ إِثِمًا أَوْ كُفُورًا<sup>(٣)</sup>) ، (ولَا تُطِعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ ﴿الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾<sup>(٤)</sup>) ، (ولَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمْ آنَاءُ<sup>(٥)</sup>) . فلا بد من

(١) الكهف الآية ٢٨.

(٢) القلم الآية ٨.

(٣) الإنسان الآية ٢٤.

(٤) الشعراء الآيات ١٥١، ١٥٢.

(٥) هود الآية ١١٣.

القول بالعصمة ولا مجال لغير ذلك على الإطلاق وسوف يأتي مزيد من التفصيل عند الكلام حول العصمة.

**الصفة الثانية: العالمية.** أي كونهم علماء عارفين بالمسائل معرفة تامة ولاجل ذلك أمرنا سبحانه وتعالى بالرجوع إليهم في ما نختلف فيه من المسائل مطلقاً أي في جميع الأمور وتکفل هو سبحانه وتعالى وأخبرنا بأن أولي الأمر المذكورين سوف يبيّنون لكم ما اختلفتم فيه، فلو أنهم جهال وغير ملمين بالعلوم كلها لما تمر هذا الإرجاع المطلق إليهم.

**الصفة الثالثة: الاستمرارية.** من هذه الآيات يتضح الاستمرار لهؤلاء الأشخاص الذين هم أولي الأمر، لأن الخطاب في كلا الآيتين غير مخصوص بزمان وبأقوام وإنما هو أمر مطلق من عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى يوم القيمة فلو أنتا نحن في هذا الزمان اختلفنا في شيء فالخطاب متوجه إلينا أن نرده إلى أولي الأمر لكي يبيّنوا لنا الأمر المختلف فيه وهذا يقتضي وجودهم في كل زمان ومكان ولكي يتسعن للألمة الرجوع إليهم. وهذا الكلام لا يتم في الحكام والسلطان لأنهم لا يفهّمون شيئاً من العلوم الدينية وهذا ما سوف يتبين بوضوح تام عندما نتكلّم عن الأخبار والروايات إن شاء الله تعالى.

سؤال:

**وهل هناك دليل من السنة  
المطهرة؟**

**الجواب:** نعم. ولعل من أوضح الواضحات في المقام حديث الثقلين، هذا الحديث المبارك، وسوف أعود وأستدل بهذا الحديث أيضاً مرة ثانية عندما أتكلم عن النص على الإمامة وفي من هي وسوف أطرحه هنا بشكل ويشوب وأطرحه هناك بثوب آخر مغاير.

**سؤال:**

## **ما هو هذا الحديث؟**

**الجواب:** إليك نصوص الحديث، قال النبي (ص): «أَمَا بَعْدُ، أَلَا إِيَّاهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، يَوْمَ شَكَرُ أَنْ يَأْتِي رَسُولُ رَبِّي فَاجِبٌ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيهِمْ ثَقْلَيْنِ: أَوْلَاهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَىٰ وَالنُّورُ، فَخُذُوهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوهُ بِهِ، فَحَثُّ عَلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَبُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: وَأَهْلُ بَيْتِيٍّ، أَذْكُرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِيٍّ، أَذْكُرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِيٍّ»<sup>(١)</sup>.

وفي خبر آخر عنه (ص) أنه قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيهِمْ مَا إِنْ أَخْذَتُهُمْ بِهِ لَنْ تَضْلُلُوهُ: كِتَابُ اللَّهِ وَعَرْتَيِّ أَهْلَ بَيْتِيٍّ»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر مروي عن زيد بن أرقم وأبي سعيد قالا: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) إِنِّي تَارِكٌ فِيهِمْ مَا إِنْ تَمْسَكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضْلُلُوا بَعْدِي، أَحَدُهُمَا

(١) صحيح مسلم، ج٤، ص١٨٧٣، كتاب فضائل علي بن أبي طالب.

(٢) سنن الترمذى، ج٥، ص٦٢٢؛ كتاب المناقب، باب مناقب أهل بيته ورواوه صاحب مشكاة المصابيح، ج٣، ص١٧٢٥؛ سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ، ج٤، ص٢٥٦، وقال عنه الحديث صحيح وهو مروي عن جابر بن عبد الله.

أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ آخر عن علي (ع) عن النبي (ص)... قال:

«وقد تركت ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، سببه بيده، وسببه بأيديكم، وأهل بيتي»<sup>(٢)</sup>.

ونقله البوصيري عن زيد بن ثابت، قال: «قال رسول الله (ص): إني تارك معكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: ”كتاب الله وعترتي، وإنما لن يفترقا حتى يردا على الحوض“»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري عن النبي (ص) قال: «إني أوشك أدعى فاجيب، وإنني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله عز وجل وعترتي، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وأن الطيف الخبر أخبرني أنهم لن يفترقا حتى يردا على الحوض فانظروا به تخلفوني فيهما»<sup>(٤)</sup>.

(١) سنن الترمذى، ج ٥، ص ٦٦٣؛ مشكاة المصابيح للطحاوى، ج ٢، ص ١٧٢٥؛ صحيح الجامع الصغير للألبانى، ج ١، س ٤٨٢، حديث ٢٤٥٨ وصححه.

(٢) المطالب العالية لابن حجر، ج ٤، ص ١٥، وقال عنه هذا إسناد صحيح؛ مختصر إتحاف السادة المهرة للبصيري حيث قال رواه إسحاق بسند صحيح.

(٣) مختصر إتحاف السادة المهرة للبصيري، ج ٨، ص ٤٦١. وقال: رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد ورواته ثقافت.

(٤) مسندى أحمد بن حنبل، ج ٢، ص ١٧؛ ابن سعد في الطبقات الكبرى، ج ٢، ص ١٩٤؛ وقال عنه الألبانى: وهو إسناد حسن في الشواهد كما في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج ٤، ص ٣٥٧.

وعن زيد بن أرقم، قال: «قال رسول الله (ص): إني تارك فيكم خليفتين: كتاب الله وعترتي، وأنهما لن يتفرقا حتى يردا على الحوض»<sup>(١)</sup>.

وعن زيد بن أرقم. قال: «نزل رسول الله (ص) بين مكة والمدينة عند شجرات خمس دوحة عظام، فكنس الناس ما تحت الشجرات، ثم راح رسول الله (ص) عشية فصل، ثم قام خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه وذكر وعظ ما شاء الله أن يقول، ثم قال: أيها الناس، إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن اتبعتاهما، وهما كتاب الله وأهل بيتي عترتي»<sup>(٢)</sup>.

وعن زيد بن أرقم أيضاً قال: «لما رجع رسول الله (ص) من حجة الوداع ونزل غدير خم، أمر بدوحات فقمن، فقال: كأني دعيت فأجبت: إني قد تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) مسنـد أـحمد، جـ ٥، صـ ١٨١ وـ ما بـعـدـهـ؛ الهـيثـميـ فـيـ مـجـمـعـ الزـوـانـدـ، جـ ٩، صـ ١٦٢؛ الأـلبـانـيـ فـيـ صـحـيـحـ الجـامـعـ الصـغـيرـ، جـ ١، صـ ٤٨٢، حـدـيـثـ ٢٤٥٧ وـصـحـحـهـ.

(٢) المـسـتـدـرـكـ عـلـىـ الصـحـيـحـيـنـ لـالـحاـكـمـ، جـ ٢، صـ ١٠٩.

(٣) مـسـنـدـ أـحمدـ، جـ ٢ـ، صـ ١٤ـ وـ ماـ بـعـدـهـ؛ الـحاـكـمـ فـيـ المـسـتـدـرـكـ، جـ ٢ـ، صـ ١٠٩ـ؛ ولـقـدـ قـالـ عـنـهـ الـحاـكـمـ هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ الشـيـخـيـنـ وـلـهـ يـخـرـجـ بـطـولـهـ، شـاهـدـهـ حـدـيـثـ سـلـمـةـ بـنـ كـهـيـلـ، عـنـ أـبـيـ الطـفـيلـ، وـهـوـ أـيـضاـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـهـمـاـ (أـيـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ) وـوـاقـفـهـ الذـهـبـيـ عـلـىـ التـصـحـيـحـ وـابـنـ أـبـيـ عـاصـمـ فـيـ كـتـابـ السـنـةـ، جـ، صـ ٦٣٠ـ؛ الـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ لـابـنـ كـثـيـنـ، جـ ٥ـ، صـ ١٨٤ـ.

وهذا الحديث ثابت مصحح ولقد صححه مجموعه من الأعلام منهم الحاكم حيث قال السيوطي في الخصائص الكبرى: وأخرج الترمذى وحسنه والحاكم وصححه عن زيد بن أرقم أن النبي (ص) قال: «إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وأهل بيتي» انتهى<sup>(١)</sup>.

وصححه الذهبي كما في تلخيص المستدرك<sup>(٢)</sup>، وصححه الألبانى كما في صحيح الجامع الصفير<sup>(٣)</sup> فالرواية لا إشكال فيها من ناحية السنن.

وقال ابن حجر: ومن ثم صح أنه (ص) قال: «إني تارك فيكم ما إن تمكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي»<sup>(٤)</sup>.

وقد ذكر الألبانى هذا الحديث في سلسلته الصحيحة، وخرج بعض طرقه وأسانيده والصحيحة والحسنة وذكر بعض شواهد وحسنها فوصف من ضعف هذا الحديث بأنه حديث عهد بصناعة الحديث وأنه قصر تقصيراً فاحشاً في تحقيق الكلام عليه وأنه فاته كثيراً من الطرق والأسانيد التي هي بذاتها صحيحة أو حسنة فضلاً عن الشواهد والمتابعات وأنه لم يلتفت إلى أقوال المصححين للحديث من العلماء إذ اقتصر في تخریجه على بعض المصادر المطبوعة المتداولة دون غيرها فوقع في هذا

(١) الخصائص الكبرى، ج ٢، ص ٢٦٦.

(٢) تلخيص المستدرك، ج ٢، ص ٥٣٢.

(٣) صحيح الجامع الصفير، ص ٣٦٧.

(٤) الصواعق المحرقة، ص ١٤٥؛ وقال المناوى: قال الهيثمى: ( رجاله موثقون). رواه أبو يعلى بسند لا يأس به. ووهم من زعم وضعه كابن الجوزي، النهاية في غريب الحديث، ج ٩، ص ١٦٢.

الخطأ الفادح في تضييف الحديث الصحيح<sup>(١)</sup>.

وبهذا ثبتت هذا الحديث وسوف أعيده في الأعداد القادمة بصيغة أخرى وأما الآن فابين الاستدلال بالحديث على أصولية الإمامة.

سؤال آخر :

**قبل البحث عن الاستدلال أقول**  
**على فرض صحة هذا الخبر فأنه يكون**  
**معارضاً لحديث آخر مفاده أن الرسول**  
**[ص] قال، إني مختلف فيكم الثقلين**  
**كتاب الله وسنتي. فما هو الجواب؟**

الجواب : أقول أولاً : إنه لا مجال هنا أن تقول على فرض صحة الخبر الأول الكتاب والعترة لأنني بيّنت لك مصادره ومن صحّه من العلماء وقبل الحكم بالمعارضة ينبغي علينا البحث في حديث كتاب الله وسنتي من الناحية السنديّة ومن ثم البحث في الدلالة ومن ثم المعارضه إن وجدت.

أما رواة الحديث فقد أخرجه جماعة من علماء إخوتنا أبناء المذاهب الأخرى ولكن بعد المتابعة والتدقيق تبين ضعف الطرق المذكورة وهي ثلاثة طرق وقد أغناها السقاف عن المشكلة إذ أنه جزاء الله خيراً قام بمهمة البحث السندي.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج٤، ص ٢٥٥، حديث ١٧٦٦١.

وها أنا ذا أثبته من كتاب وركبت السفينة لمروان خليفات:  
الحادي ث تركت فيكم ما أن تمسكت بهما فلن تضلوا أبداً كتاب الله  
وسنти غير صحيح نعم هو مشهور بين العامة ويكرره خطباء المساجد في  
خطبهم ولكن هذا لا يعني صحته فرب مشهور لا أصل له وعلماء أهل  
السنة أنفسهم يطعنون به.

وإذا نظرنا إلى متن الحديث وجدناه لا يستقيم، فكيف يقول  
الرسول (ص) تركت فيكم... كتاب الله وسنти وال سنة غير مجموعة؟!  
وإذا قال النبي (ص) هذا فيستلزم حفظ السنة من الضياع كما هو حال  
القرآن، ولكننا وجدنا أن الكثير من السنة اندرس وفي هذا خير دليل على  
أن النبي (ص) لم يقل الحديث السابق..

ونحن نترك الكلام لاثنين من علماء أهل السنة، لنرى قيمة  
الحديث العلمية.

قال أحمد سعد حمدون في تخریجه للحادي المذكور (سند  
ضعیف) فيه (صالح بن موسى الطلحي)، قال فيه الذهبي (ضعیف) وقال  
یحیی (لیس بشيء ولا يكتب حدیثه)، وقال البخاري (منکر الحدیث)  
وقال النسائي (متروک) أسد حیدر<sup>(۱)</sup>.

وفصل المحدث الحسن بن علي السقاف الشافعی الكلام حول  
سند الحدیث فقال (سئل عن حدیث) (تركت فيكم شيئاً لن تضلوا  
بعدهما كتاب الله ...) هل الحدیث الصحيح بلفظ (عترتي وأهل  
بیتی) أو هو بلفظ (سنی) نرجو توضیح ذلك من جهة الحدیث وسنه؟

---

(۱) نقلأ عن الدین الخالص، ج ۲، من ۵۱۱-۵۱۴.

**الجواب:** الحديث الثابت الصحيح هو بلفظ (أهل بيتي) والرواية التي فيها لفظ (سنتي) باطلة من ناحية السنن والمتن ونوضح هنا إن شاء الله تعالى قضية السنن لأن السؤال وقع بها، فنقول:

«روى الحديث مسلم في صحيحه عن سيدنا زيد ابن أرقم قال: «قام رسول الله (ص) يوماً فيينا خطيباً يماء يدعى خماً بين مكة والمدينة فحمد الله فاثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال: أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربِّي فاجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورحب فيه ثم قال: وأهل بيتي أذركم الله في أهل بيتي أذركم الله في أهل بيتي أذركم الله في أهل بيتي»<sup>(١)</sup>.

هذا لفظ مسلم، ورواه أيضاً بهذا اللفظ الدارمي في سننه<sup>(٢)</sup> بإسناد صحيح كالشمس وغيرهما وأما لفظ سنتي فلاأشك بأنه موضوع لضعف سنته ووهانه ولعوامل أمومية أثرت في ذلك.

**والإشكال إسناده ومتنه :**

روى الحاكم في المستدرك<sup>(٣)</sup> الحديث بإسناده من طريق ابن أبي أوييس عن أبيه عن ثور ابن زيد الديلي عن عكرمة عن ابن عباس وفيه: «يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتمدتم به فلن تتضموا أبداً كتاب الله وسنة نبيه (ص)».

(١) صحيح مسلم، ج ٣، من ١٨٧٣، رقم ٢٤٠٨، ط عبد الباقي.

(٢) سنن الدرامي، ج ٢، ص ٤٤٣١، ٤٢٢ و ٤٤٣١.

(٣) المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٩٢.

وأقول في سنته ابن أبي أويس وأبوه قال الحافظ المزي في تهذيب  
الكمال<sup>(١)</sup> في ترجمة الابن - ابن أبي أويس - .

وأنقل قول من جرمه قال : معاوية بن صالح عن يحيى بن معين  
أبو أويس وابنه ضعيفان وعن يحيى بن معين - أيضاً - ابن أبي أويس وأبوه  
يسرقان الحديث وعن يحيى - أيضاً - مخلط يكذب ليس بشئ . وقال أبو  
حاتم محله الصدق مغفلًا وقال : النسائي ضعيف وقال النسائي في موضع  
آخر ليس بشئقة وقال أبو القاسم اللائكناني بالغ النسائي في الكلام عليه  
إلى أن يؤدي إلى تركه وقال أبو أحمد ابن عدي وابن أبي أويس هذا روى  
عن خاله مالك أحاديث غرائب لا يتبعه أحد عليه قلت قال الحافظ بن  
حجر في مقدمة فتح الباري<sup>(٢)</sup> عن ابن أبي أويس هذا :

(و على هذا لا يحتاج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من  
أجل ما قدح فيه النسائي وغيره) قال الحافظ السيد أحمد بن  
الصديق<sup>(٣)</sup> .

وقال سلمة بن شبيب سمعت إسماعيل ابن أبي أويس يقول :  
ربما كنت أضع لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم .

الرجل متهم بالوضع وقد رماه ابن معين بالكذب وحديثه الذي  
فيه لفظ وسنة ليس في واحد من الصحيحين وأما أبوه فقال أبو حاتم

(١) تهذيب الكمال، ج ٣، من ١٢٧.

(٢) فتح الباري، من ٣٩١، ط دار المعرفة.

(٣) فتح الملك العليم، من ١٥.

الرازي كما في كتاب ابنه الجرج والتعديل<sup>(١)</sup> يكتب حديثه ولا يحتاج به وليس بالقوى.

ونقل في المصدر نفسه ابن أبي حاتم عن ابن معين أنه قال فيه ليس بثقة.

قلت: وسند فيه مثل هذا قدمنا الكلام عليهما لا يصح حتى يلج الجمل في سر الخياط لا سيما وما جاء به مخالف للثابت في الصحيح فتأمل جيداً هداك الله تعالى.

وقد اعترف الحاكم بضعف الحديث فلذلك لم يصححه في المستدرك وإنما جلب له شاهد لكنه واه ساقط الإسناد فازداد الحديث ضعفاً إلى ضعفه.

وتحققنا أن ابن أبي أوبيس أو أباه قد سرق واحداً منها حديث ذلك الواهي الذي سنذكره ورواه من عند نفسه وقد نص ابن معين وهو من هو على أنهما كانا يسرقان الحديث.

فروع الحاكم<sup>(٢)</sup> ذلك حيث قال وقد وجدت له شاهداً من حديث أبي هريرة ثم روى بسنده من طريق الضبي حدثنا صالح بن موسى الطلحي عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً «إني قد تركت فيكم شيئاً لن تضلوا بعدهما كتاب الله وسننتي ولن يفترقا حتى يردا على الحوض».

---

(١) الجرج والتعديل، ج ٥، ص ٩٢.

(٢) مستدرك الحاكم، ج ١، ص ٩٣.

قلت هذا موضوع أيضاً واقتصر الكلام هنا على رجل واحد في السند وهو صالح بن موسى الطلاحي وإليك كلام أئمة أهل الحديث من كبار الحفاظ اللذين طعنوا فيه من تهذيب الكمال<sup>(١)</sup>.

قال يحيى بن معين : ليس بشيء.

وقال أبو حاتم الرازى : ضعيف الحديث منكر الحديث جداً كثير المناكير عن الثقات.

وقال النسائي : لا يكتب حدیثه.

وقال في موضع آخر : مترونک الحديث.

وفي تهذيب التهذيب<sup>(٢)</sup> قال ابن حبان : كان يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الإثبات حتى يشهد المستمع لها أنها معمولة أو مقلوبة . لا يجوز الاحتجاج به.

وقال أبو نعيم : مترونک الحديث يروي المناكير.

قلت : وقد حكم الحافظ عليه في التقریب<sup>(٣)</sup> بأنه مترونک.

والذهبی في الكاشف<sup>(٤)</sup> بأنه واه ...

وأورد الذهبی في المیزان<sup>(٥)</sup> حدیثه هذا في ترجمته على أنه من منكراته .

(١) تهذيب الكمال، ج ١٢، ص ٩٦.

(٢) تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر، ج ٤، ص ٤٥٥.

(٣) التقریب، ترجمة ٢٨٩١.

(٤) الكاشف، ٢٤١٢.

(٥) المیزان، ج ٢، ص ٣٠٢.

وقد ذكر مالك هذا الحديث في الموطأ<sup>(١)</sup> بلا سند ولا قيمة  
لذلك بینا وھاء إسناده.

وقد ذكر الحافظ ابن عبدالبر في التمهيد<sup>(٢)</sup> سنداً ثالثاً لهذا  
الحديث الواهي الموضوع فقال: (وحدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال:  
حدثنا أحمد بن سعيد قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي قال:  
حدثنا علي بن زيد الفرانصي قال: قال حدثنا الحنيني عن كثير بن  
عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده) به.

قلت: نقتصر على علة واحدة فيه وهي أنَّ كثير بن عبد الله هذا  
الذى في إسناده:

قال عنه الإمام الشافعى رحمه الله تعالى: أحد أركان الكذب  
(قول الإمام الشافعى وأبوداود في التهذيب)<sup>(٣)</sup>.

وقال عنه أبو داود: كان أحد الكاذبين.

وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل  
ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب<sup>(٤)</sup>.

قال النسائي والدارقطنی: مترونک الحديث.

وقال الإمام أحمد: منکر الحديث ليس بشيء.

وقال يحيى بن معين: ليس بشيء.

(١) الموطأ، ص ٨٩٩، رقم ٢.

(٢) التمهيد، ج ٢٤، ص ٣٢١.

(٣) المصدر نفسه، ج ٨، ص ٣٧٧، دار الفكر؛ تهذيب الکمال للسقاف، ج ٢٤، ص ١٣٨.

(٤) انظر: المجروحين للحافظ ابن حبان، ج ٢، ص ٢٢١، عن السقاف.

قلت : وقد أخطأ الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في التقرير عندما اقتصر على قوله فيه : ضعيف ثم قال وقد أفرط من رماه بالكذب .

قلت : كلا لم يفرط بل هو واقع حاله كما ترى من كلام الأئمة فيه لا سيما وقد قال عنه الذهبي في الكشاف : واه وهو كذلك وحديثه موضوع فلا يصلح للمتابعة ولا للشهاده بل يضرب عليه والله الموفق .

فتتبين بوضوح أن حديث كتاب الله وعترتي هو الصحيح الثابت في صحيح مسلم وأن لفظ كتاب الله وسنتي باطل من جهة السنن غير صحيح .

فعلى خطباء المساجد والوعاظ والأئمة أن يتركوا اللفظ الذي لم يرد عن رسول الله (ص) وأن يذكروا للناس اللفظ الصحيح الثابت عنه عليه الصلاة والسلام في صحيح مسلم «كتاب الله وأهل بيتي أو وعترتي» انتهى<sup>(١)</sup> .

نقلت هذا من كتاب (وركب السفينة) لمروان خليفات<sup>(٢)</sup> .

وبعد هذا التحقيق العلمي الرصين تبين أنه لامقاييسة بين الحديثين (كتاب الله وعترتي) (وكتاب الله وسنتي) وعلى هذا فلا مجال للمقارنة بين الحديثين على الإطلاق فاحدهما صحيح متواتر والأخر ضعيف مسروق .

ولكن على فرض التنزل نبحث في المتن ومفردات الحديث حيث أننا نجد في الحديث الأول الكتاب والعترة فالكتاب واضح والعترة أيضاً

(١) صحيح صفة صلاة النبي ، ص ٢٨٩-٢٩٤ .

(٢) وركبت السفينة لمروان خليفات ، ص ٣٧٧-٣٨١ .

كذلك وفي الحديث الثاني الكتاب والسنة فالكتاب واضح ولكن ما هي السنة؟

هل المقصود منها السنة الصادرة من النبي (ص) أم الوائلة حتى نتمسك بها كما أمرنا بذلك فإن قلت المراد السنة الصادرة فهي واضحة ولكن الطريق الموصى إليها ما هو هل هو طريق أهل البيت أو الأزواج أو الصحابة فتتصبح المسألة خلافية فلا يمكن التمسك بشيء والوصول إليه ما لم نشخص الطريق الموصى إليه.

قد تقول: بأن أي طريق من الطرق التي ذكرتها موصى للسنة فلا تمييز بينها.

أقول: صحيح بأن النظر الأولي يؤدي إلى ما قلت ولكن هل سالت نفسك في حال التعارض بين النقل الصحيح للروايات نتمسك بأي الطريق فلا بد من مردح لأحد الطرق المذكورة على غيره من الطرق. وإن قلنا بأن المراد من السنة هي السنة الوائلة إلينا فالخلاف هنا أكبر من الأول.

لأن المذاهب المعترف بها في زماننا هذا ما يقارب ثمانية مذاهب، وكل مذهب له سنة يرجع إليها فبأي سنة نتمسك يا ترى؟ ثم أننا نجد أن هناك مفردة من مفردات اللفظ تقول لن يفترقا ماذا يقصد بهذه الكلمة؟

أليس معناه بأن الكتاب معصوم لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه كذلك ينبغي أن تكون السنة وألا تثبت الافتراق بينهما؟ وبما أنه من المتفق عليه أن كما غفيرا من السنة مكتوب فيه

على رسول الله (ص). كما أن هناك افتراقا آخر حيث نجد أن السنة تخالف الكتاب في بعض والكتاب يخالف السنة، ففي هذه الحالة نأخذ بأي واحد منهما وعلى كلا الفرضين تكون قد تخلينا عن أحدهما أما عن الكتاب وأما عن السنة.

### وأما من ناحية الدلالة فما هو المراد أليس التمسك والإتباع؟

فعلممنا في ما سبق أن السنة المراد التمسك بها غير واضح المراد منها ولكن هناك إشكال آخر مفاده أنَّ الكتاب صامت والسنة صامتة فالكتاب والسنة يحتاج كل واحد منها إلى من يفسره فمن هو المفسر لهما؟

لأن العمل والإتباع متوقف على معرفة المعنى فإذا لم يعرف المعنى المراد منه فلن يتم الإتباع . فمن هو المبين؟ وهذا الإشكال لا يرد على حديث (وعترتي) لأن العترة بشر لهم قدرة على البيان ومع كل ما تقدم من الإشكالات أقول أنه لا تعارض بينهما من ناحية الدلالة والمراد وإن كان هناك تعارض من ناحية الصدور (أيهما الصادر من النبي (ص)) تقول: كيف ذلك؟!

أقول؛ لقد ثبت حديث الكتاب والعترة وقد ثبت عن النبي (ص) قوله عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي وثبت بالدليل الصحيح القطعي أنَّ خلفاء النبي (ص) هم اثنا عشر خليفة كما في البخاري ومسلم وسوف يأتي مزيد بيان حول الموضوع عند الكلام عن البحث في حديث الأئمة الإثنى عشر.

وقد ثبت لدينا بأن الرسول (ص) قد أرجعنا إلى أهل البيت لأخذ

العلم منهم وبالخصوص أمير المؤمنين (ع) فهذه بعض أقوال الرسول (ص) :

قال رسول الله (ص) : «أنا مدينة الحكمه وعلي بابها»<sup>(١)</sup>.

وقال الرسول (ص) : «علي باب علمي ومبين من بعدي لامتي ما أرسلت به حبه إيمان وبغضه نفاق»<sup>(٢)</sup>.

وقال (ص) لعلي: «أنت تبين لامتي ما اختلفوا فيه من  
بعدى»<sup>(٣)</sup>.

وقال: «أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأتي  
الباب».

#### المصادر:

ترجمة الإمام علي من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ج ٢  
ص ٤٦٤ حدیث ٩٨٤ و ٩٨٥ و ٩٨٦ و ٩٨٧ و ٩٨٨ و ٩٨٩ وما فوق شواهد  
التنزيل للحسكاني الحنفي ج ١ ص ٣٣٤ حدیث ٤٥٩ المستدرک للحاکم ج ٣  
ص ١٢٦ و ١٢٧ وصححه ، وأسد الغاية ج ٤ ص ٢٢ ومناقب علي بن أبي  
طالب لابن المغازلي الشافعي ص ٨٠ حدیث ١٢٠ و ١٢١ ..... الخ ، کفایة  
الطالب للكنجي الشافعي ص ٢٢٠ و ٢٢١ الطبعة الحیدریة المناقب

(١) مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي الشافعي ، ص ٨٦ ، حدیث ١٢٨؛ فتح الملك العلي  
بصحة حدیث باب مدينة العلم علي ، ص ٢٦ ، ط مصر؛ المصدر نفسه ، ص ٥٩ ، ط آخر.

(٢) فتح الملك العلي بصحة حدیث باب مدينة العلم علي ، ص ١٨ ، ط الأزهر.

(٣) ترجمة الإمام علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ، ج ٢ ، ص ٤٨٨  
حدیث ١٠٠٨ و ١٠٠٩؛ مقتل الحسين للخوارزمي الحنفي ، مج ١ ، ص ٨٦؛ المناقب للخوارزمي ، ص  
٢٢٦؛ کنز الحقائق للمناوي ، ص ٢٠٣ ، ط بولاق؛ ينابيع المودة للقندوزي الحنفي ، ص ١٨٢ ، ط  
إسلامبول؛ منتخب کنز العمال بهامش مسند أحمد ، ج ٥ ، ص ٣٢ .

للحوارزمي الحنفي ص ٤٠، نظم درر السمحطين للزرندى الحنفى ص ١١٣،  
تاریخ الخلفاء لالسيوطی ص ١٧٠، اسعاف الراغبين بهامش نور الإبصار من  
١٤٠ ط العثمانية، تذكرة الخواص للسبط ابن الجوزي الحنفي ص ٤٧-٤٨،  
فيض القدير للشوكاني ج ٣ ص ٤٦، الاستيعاب بهامش الإصابة ج ٣ ص  
٣٨، الميزان للذهبی ج ١ ص ٤١٥ والجزء ٢ ص ٢٥١ وغيرها من المصادر.

وعلى هذا فيكون أخذ السنة - بأمر من النبي (ص) - أن  
نأخذها من علي بن أبي طالب (ع) فانتهى الخلاف والتناقض بين  
الحاديدين، فأصبح المرجع الكتاب والعترة، وأما علم علي بن أبي طالب  
فسوف يأتي البيان عنه عند الكلام عن فضائل الصحابة.

سؤال:

## ما هو وجه الاستدلال؟

الجواب: على نقاط منه:

النقطة الأولى: أقول من المعلوم الواضح للأمة قاطبة أن قول النبي (ص)  
وحبي من الله تعالى بقوله تعالى (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَيْ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ<sup>١</sup>)  
يُوحَى<sup>(١)</sup> وعلى هذا يكون أمر التعين هو أمر إلهي أو صله النبي (ص)  
للأمة والتعيين هنا لشينين الكتاب والعترة، فامرتعين المرجعية اذن هو  
أمر إلهي ليس للبشرية فيه أي اختيار وإنما يجب على البشر الانتقاد

(١) النجم الآيتان ٤، ٢.

والانصياع لهذه الأوامر الصادرة من المولى بواسطة النبي الأكرم (ص).

**النقطة الثانية:** عصمة المرجعية المطروحة، فالعصمة في الكتاب واضحة وذلك بقوله تعالى (لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ).<sup>(١)</sup> حيث أن هذا دليل عصمة الكتاب فكيف تكون عصمة العترة؟

أقول ثبتت عصمة العترة من جهتين:

**الأولى:** أن النبي (ص) قال (لن يفترقا) وبما أنه قد ثبتت عصمة الكتاب فلا بد من ثبوت عصمة العترة لأن عدم عصمتهم وثبوت المعصية يعد افتراقاً بين الاثنين وبما أنه لا افتراق فلا بد من القول بالعصمة فكما أن الكتاب معصوم فكذلك العترة معصومة...

**الثانية:** لقد أمرنا النبي (ص) بالتمسك مطلقاً في جميع الأحوال وضمن من تمسك بهما معاً النجاح وعدم الظلالة وهذا لا يتم إلا إذا افترضنا لهم العصمة، وألا فلو افترضنا إمكان المعصية عليهم فلازم ذلك تقييد الرجوع ، أي ارجعوا إليهم في الطاعة وأما في المعصية فلا ، وكذلك تقييد عدم الظلالة بحالة الطاعة دون المعصية وبما أنه لم يثبت لدينا أي تقييد ثبت لنا الرجوع المطلق ومن لوازمه العصمة.

**النقطة الثالثة:** ثبوت العلمية للعترة على نحو الإطلاق وأنهم أعلم من غيرهم ولا لو كان هناك من هو أعلم منهم فإنه لا يلزم عليه الرجوع لمن هودونه في العلم فإن هذا أمر قبيح بأن يرجع العالم للجاهل وبما أنه قد ثبت لدينا الإرجاع المطلق، أي أنه يجب على كل أفراد الأمة الرجوع

(١) فصل الآية .٤٢

للكتاب والعترة فيثبتت أعلميتها المطلقة وأنها غير متجزئة وأنهم المصدر الوحيد لعلوم النبي (ص) ولا مصدر آخر مأمون على الأحكام الإلهية.

هنا سؤال قبل النقطة الرابعة، وهو:

**على هذا الكلام لا يوجد مصدر  
للكتاب والسنة النبوية إلا عن هذا  
الطريق فلازم ذلك إشكالان.**

الإشكال الأول: أن كل الأحكام التي بيد الصحابة باطلة  
وكذلك السنة المتواجدة لديهم.

الإشكال الثاني: يلزم من حصر التلقى عن العترة اختفاء كم  
كبير من السنة لعدم تواجد الإمام علي (ع) طوال الوقت مع النبي (ص)  
ففي فترة غيابه تغيب الأحكام التي لم يسمعها في غيابه فما هو الحل  
لديكم؟

**الجواب**: أقول بأن الرواية تقول ارجعوا للكتاب والسنة ولماذا نرجع يا  
ترى؟

لكي تأخذوا منهم أحكامكم الواقعية فإذا ثبت أن الصاحباني  
الفلاني قد نقل لنا حكماً صحيحاً من النبي (ص) وأن ما قاله لم يخالف  
خط أهل البيت ففي هذه الحالة نرجع إليه ونأخذ من عنده.

أما لو لم يثبت وثاقته أو ثبت أنه مخالف لتعاليم أهل البيت

الذين ثبت لنا وجوب اتباعهم وعدم وجوب اتباع غيرهم فعند ذلك نترك  
رأي المخالف لهم ونتمسك بهم دون غيرهم.

وأما بالنسبة للإشكال الثاني والذي هو أن تواجد الإمام غير  
مستمر مع الرسول (ص) ولا زم صدور أحكام لم يطلع عليها الإمام علي  
(ع) وبالتالي نتيجة ضياعها

فهذا كلام غير صحيح، لأن الأحكام الشرعية هي مجموعة  
أوامر إلهية صدرت من المولى إلى الرسول (ص) وهذه الأوامر بعينها نقلها  
الرسول (ص) للإمام علي (ع). تقول كيف ذلك؟ أقول لقد ثبت لك فيما  
مضى إرجاع الرسول (ص) الأمة إلى علي (ع) بنحو مطلق، وقد اعتبره  
باب مدينة علمه ولا يكون كذلك إلا إذا كان الإمام علي (ع) مطلع على كل  
علوم النبي وقد مر عليك فيما مضى من البحث نفسه.

قد يقول لكم قائل لماذا اقتصرت بالأخذ عن أهل البيت ولم  
تاخذوا عن الصحابة؟

أقول: لقد بينت لك وأزيد هنا، لقد ثبت لك أننا قد أمرنا من  
قبل الشارع المقدس بالأخذ عن أهل البيت وأمير المؤمنين علي بن أبي  
طالب (ع) بنحو خاص وأما لماذا لم تأخذ عن الصحابة بنحو مطلق  
فلأسباب منها:

أولاً: لأنهم غيروا الأحكام الشرعية فكيف أطمئن إلى أخذ أي حكم  
عنهم.

ومن أين لكم أنهم قد غيروا الأحكام الشرعية؟

أقول لقد أخرج البخاري في صحيحه: عن الزهري أنه قال:

«دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي، فقلت ما يبكيك؟ فقال: لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة وهذه الصلاة قد ضيّعت»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أخرى في المصدر نفسه: قال ما أعرف شيئاً مما كان على عهد النبي (ص)، قيل الصلاة؟

قال: أليس ضيّعتم ما ضيّعتم فيها؟

وراجع المصادر التالية:

سنن الترمذى الجزء الرابع ص ٦٣٣ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع. ومسند أحمد بن حنبل الجزء الثالث ص ١٠١ إلى ٢٠٨ . والموطأ ص ٤٢.

وفي مسند عن أم الدرداء أنها قالت: «دخل علي أبو الدرداء وهو مغضب فقلت: من أغضبك؟ قال والله لا أعرف منهم من أمر محمد (ص) شيئاً إلا أنهم يصلون جمِيعاً»<sup>(٢)</sup>.

ولعل هنالك رواية أخرى تقول لقد أخرج أحمد في مسنه عن أنس قال: «ما أعرف فيكم اليوم شيئاً كنت أتعهده على عهد رسول الله (ص) غير قولكم لا إله إلا الله، قال فقلت: يا أبا حمزة الصلاة؟ قال قد صليت حين تغرب الشمس أفكانت تلك صلاة رسول الله (ص)»<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح البخاري، ج ١، من ١٢٣، كتاب مواقيت الصلاة وفضلها، باب تضييع الصلاة عن وقتها.

(٢) مسند أحمد، ج ٦، من ٤٤٣؛ والمصدر نفسه، ج ٥، من ١٩٥.

(٣) مسند أحمد، ج ٢ من ٢٧٠؛ البغوي في شرح السنة، ج ١٤، من ٢٩٤؛ البوصيري في مختصر الإتحاف، ج ٢، من ٣٠٧.

ثانياً : والمتبوع للأخبار النبوية يكشف أكثر من تغيير الأحكام.

سؤال:

## وما هو الشيء الأكثر يا ترى؟

الجواب: أقول اسمع ما يقول عنهم النبي (ص) فلقد قال (ص): «يرد على يوم القيمة رهط من أصحابي فيحرون عن الحوض فاقول يا رب أصحابي فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك أنهم ارتدوا على أدبارهم التهري»<sup>(١)</sup>.

وقوله (ص): «إني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظن أبداً، ثم قال ليりدن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم. قال أبو حازم: فسمعني النعمان ابن أبي عياش فقال: هكذا سمعت من سهل؟ فقلت: نعم، فقال: أشهد على أبي سعيد الخدرى لسمعته وهو يزيد فيها: فاقول أنهم مني فيقال: إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك. فاقول: سحقاً من غير بعدي»<sup>(٢)</sup>.

قال في تفسير ابن كثير:

«وقد روى البخاري والنسائي وغيرهما من حديث جماعة منه  
يونس ويعينى بن سعيد وموسى بن عقبة وبين أبي عتيق عن الزهرى عن

(١) راجع: صحيح البخاري، ج ٨، ص ١٥٠، كتاب الرقاد بباب الحوض؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٩٦، كتاب الفضائل بباب رقم ٩؛ مسنون أحمد، ج ١، ص ٢٨٤.

(٢) راجع: صحيح البخاري، ج ٨، ص ١٥٠؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٩٣.

أبي سلمة عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه وبطانة تأمره بالسوء وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله وقد رواه الأوزاعي ومعاوية بن سلام عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً<sup>(١)</sup>.

وقال البخاري في صحيحه :

« حدثنا أصبغ أخبرنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصمه الله تعالى »<sup>(٢)</sup>.

وقال في صحيح ابن حبان :

« أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من نبي إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر وبطانة لا تأله خبلاً فمن وقى شرها فقد وقى »<sup>(٣)</sup>.

فبعد هذه الأقوال كيف يسوغ لي أن أرجع مثل هؤلاء لأخذ

(١) تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٣٩٩.

(٢) صحيح البخاري، ج ٦، ص ٢٦٢٢.

(٣) صحيح ابن حبان، ج ١٤، ص ٧٠.

شريعتي وديني منهم بشكل عام وسوف نشير فيما يأتي في الأعداد القادمة إلى مجموعة من الأحكام المغيرة مع الدليل.

**النقطة الرابعة: الاستمرارية والدوام، أي استمرار وجود هذه القيادة إلى يوم القيمة.**

تقول كيف؟

أقول لك: ألم يقل النبي (ص) تمسكون بهما؟ وهذا خطاب للأمة من عصر النبي (ص) إلى يوم القيمة فلازم ذلك تواجد الكتاب والعترة في كل الأزمنة فلا يخل منها زمان ما من الأزمنة ولو خلا أي زمان منهمما أو من أحدهما فلازم ذلك عدم توجيه الخطاب لأهل ذلك الزمان ولا دليل لدينا على خروج أحد من هذا الخطاب، هذا أولاً.

وثانياً قال (ص): أنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض فإذا افترضنا انفصال أو انقطاع أهل البيت في أي فترة من الفترات فهذا هو افتراق لأحدهما عن الآخر بينما النبي (ص) يقول: لن يفترقا حتى يردا على الحوض.

سؤال:

**فهل هناك من أقوال لبعض العلماء؟**

الجواب: نعم، فمثلاً ابن حجر قال: «والحاصل أن الحث على التمسك بالكتاب والسنة وبالعلماء من أهل البيت... ويستفاد من مجموع ذلك

بقاء الأمور الثلاثة إلى قيام الساعة<sup>(١)</sup>.

وقال في موضع آخر: «وفي أحاديث الحث على التمسك بأهل البيت إشارة إلى عدم انقطاع متأهل منهم للتمسك به إلى يوم القيمة كما أن الكتاب العزيز كذلك، ولهذا كانوا أماناً لأهل الأرض كما يأتي، ويشهد لذلك الخبر السابق (في كل خلف من أمتي عدول من أهل بيتي ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين إلا وإن ألمتكم وفقدكم إلى الله فانظروا من تقدون)»<sup>(٢)</sup>.

وقال المناوي في كتاب فيض القدير: «قال الشري夫: هذا الخبر يفهم وجود من يكون أهلاً للتمسك به من أهل البيت والعترة الطاهرة في كل زمان إلى قيام الساعة حتى يتوجه الحث المذكور إلى التمسك بهم كما أن الكتاب كذلك، فلذلك كانوا أماناً لأهل الأرض، فإذا ذهبوا ذهب أهل الأرض»<sup>(٣)</sup>.

وللمناوي في فيض القدير كلمة جميلة جداً وهي قوله: «إن التمسك بأهل البيت واجب على الأمة وجوب الفرائض المؤكدة التي لا عنzer لأحد في تركها»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن أبي الحديد المعتزلي في شرح نهج البلاغة: «كي لا يخلو الزمان من هو مهيمن لله تعالى على عباده، ومسيطر عليهم وهذا

(١) الصواعق المحرقة، ص ١٨٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٨١.

(٣) فيض القدير للمناوي، ج ٢، ص ١٥.

(٤) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٤.

يكاد يكون تصريح بمذهب الإمامية إلا أن أصحابنا يحملونه على أن المراد  
به الأبدال<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن حجر في فتح الباري في شرح صحيح البخاري: «وفي صلاة عيسى (ع) خلف رجل من هذه الأمة مع كونه في آخر الزمان وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الأقوال أن الأرض لا تخلو من قائم لله بحجة»<sup>(٢)</sup>.

سؤال:

## وهل هناك من أقوال وأخبار أخرى؟

الجواب: عندنا مجموعة من الأخبار الصادرة من النبي (ص) والتي مفادها: أن الأرض لا تخلو من قائم لله بحجة، راجع المصادر التالية:  
المعيار والموازنة ص ٨١، وعيون الأخبار ص ٧، وتاريخ اليعقوبي الجزء الثاني ص ٤٠٠، وتاريخ بغداد الجزء السادس ص ٤٧٩، وفتح الباري بشرح صحيح البخاري الجزء السادس ص ٢٧٠، والجزء الأول ص ٢٧٤ والعقد الفريد وغيرها من المصادر.

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٨، ص ٣٥١.

(٢) شرح صحيح البخاري، ج ٢، ص ٣٨٥.

## وهل هناك حديث واضح المعالم؟

**الجواب:** أقول نعم أنه حديث من مات وليس في عنقه بيعة.

**وما هو نوع الحديث؟** أقول الحديث له ألفاظ متعددة منها: قوله

(ص): «من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتهة الجاهلية»<sup>(١)</sup>.

ومنها قوله (ص): «من مات بغير إمام مات ميتهة جاهلية»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر قال (ص): «من مات وليس عليه إمام مات ميتهة

جاهلية».

وفي آخر: «من مات وليس عليه طاعة مات ميتهة جاهلية»<sup>(٣)</sup>.

فهل بعد هذا من إشكال على أصولية الإمامة واستمراريتها وما

سوف يقال من أن إمامهم النبي محمد بن عبد الله (ص) أو أن إمامهم

القرآن فهذا كلام لا يقبله حتى الأطفال لأن النبي (ص) والقرآن الكريم

(١) صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٤٧٨، كتاب الإمارة باب ١٢؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ٨، من

١٥٦؛ مجمع الزوائد للهيثمي، ج ٥، ص ٢١٨؛ مشكاة المصايب، ج ٢، ص ١٠٨٨، الحديث

٣٦٧٤؛ سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، ج ٢، ص ٧١٥.

(٢) مسنـد أـحمد، ج ٤، ص ٩٦؛ مـجمـع الزـوـائـد للـهـيـثـمـيـ، ج ٥، ص ٢١٨؛ الإـحـسانـ بـتـرـتـيـبـ

صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ، ج ٧، ص ٤٩؛ مـسـنـدـ الـطـيـالـيـسـيـ، ص ٢٥٩؛ كـنـزـ الـعـمـالـ، ج ١، ص ١٠٢؛ كـتـابـ

الـسـنـنـ لـلـأـلـبـانـيـ، ص ٤٨٩، حـدـيـثـ ١٠٥٧، إـسـنـادـ حـسـنـ وـرـجـالـهـ ثـقـةـ.

(٣) كـنـزـ الـعـمـالـ، ج ٦، ص ٦٥، الحـدـيـثـ ١٤٨٦١؛ كـتـابـ السـنـنـ لـلـشـيـبـانـيـ، ج

ص ٢٩٠، حـدـيـثـ ١٠٥٨؛ مـسـنـدـ أـحـمـدـ، ج ٢، ص ٤٤٦؛ الـطـالـبـ الـعـالـيـةـ لـابـنـ حـجـرـ الـعـسـقلـانـيـ، ج

٢، ص ٢٢٨.

ليس فيهم تعدد حسب الأزمنة وإنما هما شيء واحد في كل الأزمنة بينما الإمام متغير وكل زمان له إمام غير الإمام المتقدم في الزمان الماضي.

والحمد لله رب العالمين على نعمته التي أنعم بها علي ووفقني  
لإكمال هذا البحث.

حرر بتاريخ ٢٥ رجب ١٤٢٤ الموافق ٢٢ سبتمبر ٢٠٠٣ م

أبو حسام خليفة بن عبيد الكلباني العماني

# المصادر

- ١- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، المؤلف لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣ - ٣٩٣)، نشر دار الكتب العلمية.
- ٢- تاريخ ابن خلدون، المؤلف القاضي عبد الرحمن بن محمد الحضرمي المالكي، (ت ٨٠٨)، نشر دار القلم، بيروت، ١٩٨٤م، الطبعة الخامسة.
- ٣- تاريخ اليعقوبي، المؤلف أحمد بن أبي يعقوب بن واصح بن وهب بن واصح المعروف باليعقوبي، نشر دار صادر، بيروت.
- ٤- تفسير القرآن العظيم، المؤلف إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء (ت ٧٧٤)، نشر دار الفكر، بيروت.
- ٥- سنن البيهقي الكبرى، المؤلف أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (٤٥٨ - ٣٨٤)، نشر مكتبة دار البارز، مكة المكرمة، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ١٩٩٤/١٤١٤م.
- ٦- سنن الترمذى أو الجامع الصحيح، المؤلف محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذى السلمى (٢٠٩ - ٢٧٩)، نشر دار إحياء التراث، بيروت، تحقيق أحمد محمد شاكر وأخرون.
- ٧- السنة، المؤلف عمرو بن أبي العاص الضحاك الشيباني (ت ٢٨٧)، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠، الطبعة الأولى، تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى.
- ٨- صحيح ابن حبان، المؤلف محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم

التميمي البستي (ت ٣٥٤)، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤/١٩٩٣م، الطبعة الثانية، تحقيق شعب الأرثوذكط.

<sup>٩</sup>- صحيح البخاري، المؤلف محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (١٩٤-٢٥٦)، نشر دار ابن كثير اليمامة، بيروت، ١٤٠٧/١٩٨٧م، الطبعة الثالثة، تحقيق د. مصطفى ديب البغدادي.

١٠- صحيح مسلم، المؤلف مسلم بن الحجاج أبوالحسين القشيري النيسابوري (٢٦١ - ٢٠٦)، نشر دار إحياء التراث، بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى.

١١- فتح الباري، المؤلف أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ حَجَرٍ أَبْوَ الفَضْلِ الْعَسْقَلَانِيٍّ  
(٧٧٣-٨٥٢)، نَشْرُ دَارِ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ، ١٣٧٩، تَحْقِيقُ مُحَمَّدٍ فَوَادِ عَبْدِ  
الْبَاقِي وَمَحْبُ الدِّينِ الْخَطِيبِ.

١٢- فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف عبد الرؤوف المناوي، نشر المكتبة التجارية، مصر، ١٣٥٦، الطبعة الأولى.

١٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت ٨٠٧)، نشر دار الريان للتراث، القاهرة، وبيروت، ١٤٠٧.

١٤- مدخل إلى الإمامة، المؤلف السيد كمال الحيدري، نشر دار الصادقين للطباعة والنشر، قم- إيران، الطبعة الثانية.

١٥- المستدرک على الصحيحين، المؤلف محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ولد ٤٠٥/١٤١١م)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠/١٤١١م، الطبعة الأولى، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا.

- ١٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (١٦٤ - ٢٤١)، نشر مؤسسة قرطبة، مصر.
- ١٧- مسند الطيالسي، المؤلف سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي (ت ٢٠٤) نشر دار المعرفة، بيروت.
- ١٨- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، المؤلف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢)، نشر دار العاصمة، الرياض، تحقيق التويجري.

﴿المكبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

الشهرس

1

المقدمة

**سؤال: هل الإمامة من أصول الدين؟ والجواب على هذا السؤال**

**سؤال:** لماذا هذا التفريق بين أصول الدين وأصول المذهب؟ والجواب

4

على هذا السؤال

**سؤال: وما هي تلك الأدلة؟ نقل الأدلة على أصولية الإمامة**

**سؤال آخر : لماذا هذه الشروط الثلاثة (الاختيار من الله وكونه**

4

معصوماً عارفاً بالحكام)؟ والجواب على هذا السؤال

**سؤال:** لماذا أنتم دون غيركم من المذاهبون تقولون بأصولية الإمامية؟

Y

والجواب على هذا السؤال

1

**سؤال : ما هو دليلكم من الكتاب إن كان هناك دليل؟**

**الآية الأولى قوله تعالى (واذ قال ربك للملائكة أني جاعل في**

الارض خليفة قالوا اتعمل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء

1

ونحن نسخ حمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون

**الآية الثانية قوله تعالى: (وَإِذْ أَنْتَ لَيْلَةَ الْمَرْيَمِ رَبُّهُ كَلِمَاتٍ فَاتَّمْهُنَّ**

**قَالَ أَنْهُ جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي**

14

الظالمون

ما هو قولكم في هذه الآية (وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار و يوم

١٤

القيمة لا ينصرفون)

نسائل سؤالا آخر وهو أن التعين لمنصب النبوة والإمامية والخلافة من

١٥

الله سبحانه وتعالى هل هذا التعين بالاستحقاق أو بغير استحقاق

الآية الثالثة قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا

الرسول وأولي الأمر منكم ، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله

والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن

١٦

(تاوياولا)

١٩

سؤال : وهل هناك من دليل من السنة المطهرة ؟

٢٠

حديث الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي

٢٤

البحث في الحديث الآخر كتاب الله وسنني

٢٥

ما هو المراد من (وسنني) ؟ والإشكالات على الحديث من غير السندي

١٢

ما هو المراد من لفظ لن يفترقا في حديث كتاب الله وعترتي

وقد ثبت لدينا بأن الرسول (ص) قد أرجحنا إلى أهل البيت لأخذ

العلم منهم وبالخصوص أمير المؤمنين (ع) والأدلة على ذلك

٢٥

سؤال : ما هو وجه الاستدلال ؟ بحديث الثقلين

هنا سؤال قبل النقطة الرابعة ؟ وهو على هذا الكلام لا يوجد مصدر

للكتاب والسنة النبوية إلا عن هذا الطريق فلازمه ذلك إشكالين :

**الأول بـ طلاق السنة الواردة عن غير أهل البيت والثاني حصر نقل**

٣٧

**السنة بأهل البيت**

قد يقول لكم قائل لماذا اقتصرتم بالأخذ عن أهل البيت ولم تأخذوا

٣٨

**عن الصحابة؟**

لأنهم (أي الصحابة) غيروا الأحكام الشرعية فكيف أطمئن إلى

٣٨

**أخذ أي حكم عنهم والدليل على ذلك**

سؤال : **فهل هنالك من أقوال لبعض العلماء؟** الجواب على هذا الطلب

٣٨

**ونقل أقوال العلماء الشارحين لحديث الثقلين**

٤٢

**سؤال : وهل هناك من أقوال وأخبار آخر؟**

٤٤

**نعم منها حديث أن الأرض لا تخلو من قائم لله بحجة**

٤٥

**حديث من مات ولم يعرف إمام زمانه**

٤٧

**المراجع**

٥١

**الفهرس**

﴿المكبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

# من مطبوعات دار العصمة

- ١- تحفة الراغبين - ام البنين
- ٢- مقالات حول حقوق المرأة - الشيخ محمد صنفورد
- ٣- تساؤلات حول النهضة الحسينية - الشيخ محمد صنفورد
- ٤- المجموعة الكاملة لمؤلفات الأستاذ أحمد الاسكافي ج ١
- ٥- المجموعة الكاملة لمؤلفات الأستاذ أحمد الاسكافي ج ٢
- ٦- حوار صريح مع إبليس - سميح صالح
- ٧- حوار صريح مع عزرايل - سميح صالح
- ٨- مسابقة الطف - دار العصمة
- ٩- مناسك الحج - لولي أمر المسلمين السيد علي الخامنئي
- ١٠- كلمات مضيئة - لولي أمر المسلمين السيد علي الخامنئي
- ١١- منتخب الأحكام - لولي أمر المسلمين السيد علي الخامنئي
- ١٢- أحكام البنوك - مجموعة من المراجع - إعداد : الشيخ حسن محمد فياض العاملی

- ١٣ - مختصر التشيع - الشيخ علي رحمة
- ١٤ - دروس في التشيع - الشيخ علي رحمة
- ١٥ - ثورة وشعاع - الشيخ عيسى قاسم
- ١٦ - مشروع الاسكافي في ربع قرن
- ١٧ - الوجيزة في المنطق - الشيخ محمد المرهون
- ١٨ - الأمراض وعلاجها في الإسلام - الشيخ محمد المرهون
- ١٩ - من نظافة الإسلام - الشيخ محمد المرهون
- ٢٠ - الدرة العزاء في شرح الخطبة الزهراء - المحدث الشیخ یوسف  
البحراني
- ٢١ - قضایا وطنیة معاصرة - السيد هادی الموسوی
- ٢٢ - من قطوف الدعاء - السيد هاشم الموسوی
- ٢٣ - أنيس النفوس - جواد مال الله
- ٢٤ - كان في السجن يا ما كان - عبد الشهید الثور
- ٢٥ - الدموع الجارية - دیوان شعر - عبد الشهید الثور
- ٢٦ - حرب ومحراب - دیوان شعر - السيد هاشم الموسوی
- ٢٧ - علي بن أبي طالب (ابن الحنفية)
- ٢٨ - على خطى الحسين ١ - ٢ - الدكتور الشیخ میثم السلمان

- ٢٩ - نجاة الدارين في زيارة الإمام الحسين (ع) - محمد على الجمري
- ٣٠ - ملحمة كربلاء - ملحمة شعرية - الشيخ عبدالامير الجمري
- ٣١ - في رثاء الجمري - قصائد لمجموعة الشعراء في الشيخ الجمري

## تحت الطبع

- ١ - شموع الكلمات - وفاء ابو ديب
- ٢ - جنات ونهر في نظم المناجاة الخمسة عشر - السيد هاشم الموسوي
- ٣ - العدالة الاجتماعية - الشيخ محمد سند
- ٤ - سلسة الطريق نحو الحقيقة - الكلباسي
- ٥ - استراتيجيات التخاطب - الدكتور الشيخ ميثم السلمان
- ٦ - مقالتان في الحياة الزوجية - الشيخ محمد المرهون
- ٧ - مقالتان عرفانيتان - الشيخ محمد المرهون
- ٨ - شرح بداية الحكمة - الشيخ الاسعد
- ٩ - شرح كفاية الأصول - الشيخ محمد المرهون

- ١٠ - معالم الفكر التنموي في الإسلام - الإمام علي أنموذجاً  
السيد عباس هاشم

# أصولية الإمامية

كتاب عبد الكلبي العماني

دار المراجعة



حارة حريلك - شارع الشيخ راضب حرب - قرب نادي السلطان  
من. ب، ١٤/٥٤٧٩ - هاتفي: ٣٢٨٧١٧٩ - تلفاكس: ٠١/٥٥٢٨٤٧ - ٠١/٥٤١٢١١  
E-mail: [almahajja@terra.net.lb](mailto:almahajja@terra.net.lb)  
[www.daralmahaja.com](http://www.daralmahaja.com)  
[info@daralmahaja.com](mailto:info@daralmahaja.com)

